

الفقه على المذاهب الأربعة

ومنها أن يكون بين يدي المصلي تنور أو كانون فيه جمر لأنه هذا تشبه بالمجوس خلافا للشافعية فانظر مذهبهم تحت الخط (الشافعية : لم يذكروا أن الصلاة إلى تنور أو كانون مكروهة)